

# نشرة معلومات حول قانون (UVG) Unterhaltsvorschussgesetz

في نسخته السارية اعتبارًا من 1 يناير/ كانون الثاني 2025

سوف توضح لكم نشرة المعلومات هذه ما إذا كان بإمكانكم تقديم طلب للحصول على مساعدات نفقات المعيشة المدفوعة مقدماً لطفلكم وكيفية تقديم الطلب ووقت التقديم ومكان التقديم.

## 1 - من يحق له الحصول على مساعدات نفقة المعيشة المدفوعة مقدماً؟ يحق لطفلكم الحصول على هذه المساعدات في الحالات التالية؛

- إذا لم يكن قد أتم بعد عامه الثاني عشر
- يعيش في المنطقة الاتحادية مع أحد والديه الأعمى/العزباء أو الأرملة/الأرمل أو المطلق/المطلقة والذي لا يعيش/والتي لا تعيش (أو لم يعد يعيش/لم تعد تعيش) في إطار علاقة شراكة حياتية (مثلية) مسجلة أو يعيش منفصلاً عن الزوجة أو شريكة الحياة/تعيش منفصلة عن الزوج أو شريك الحياة بصورة مستمرة أو من المتوقع أن تعيش زوجته أو شريكة حياته/يعيش زوجها أو شريك حياته في مؤسسة/ دار رعاية لمدة ستة أشهر على الأقل
- لا يحصل من الطرف الآخر من الوالدين على نفقة؛ إما نهائيًا أو لا يحصل عليها على فترات منتظمة أو لا يحصل على مبلغ يعادل مساعدات نفقات المعيشة المدفوعة مقدماً
- لا يحصل على مساعدات أخرى تتعلق بالنفقة (معاش يتيم أحد الأبوين، إعانة الحضانة).

## فضلاً عن ذلك يحق أيضاً لطفلكم بدءاً من إتمام عامه الثاني عشر وحتى إتمام عامه الثامن عشر الحصول على مساعدات نفقات معيشة مدفوعة مقدماً في الحالات التالية؛

- إذا لم يكن الطفل أو أحد الوالدين المربي للطفل بمفرده يحصل على أي مساعدات بموجب القانون II (Sozialgesetzbuch (SGB) II) أو بإمكانه تجنب الاحتياج للمساعدة من خلال الحصول على مساعدات نفقات المعيشة المدفوعة مقدماً
- أو أن أحد الوالدين المربي للطفل بمفرده يحصل على دخل شهري إجمالي وقدره 600 يورو على الأقل ويتلقى مساعدات إضافية عند الحاجة بموجب القانون SGB II.

ينطبق ذلك أيضاً على الأطفال الأجانب إذا كان الأطفال أو أحد الوالدين المربي للطفل بمفرده لديهم/ لديه تصريح إقامة يبرر هذا المطلب.

## 2 - متى لا يحق الحصول على مساعدات نفقات معيشة مدفوعة مقدماً؟ لا يحق لطفلكم الحصول على هذه المساعدات في الحالات التالية؛

- إذا كان الطفل يتولى رعايته والداه معاً
- إذا كنت متزوجاً/كنت متزوجة أو تعيش/تعيشين في إطار علاقة شراكة حياة (مثلية) مسجلة أو إذا كنت تعيش منفصلاً عن الزوجة أو شريكة الحياة/ كنت تعيشين منفصلاً عن الزوج أو شريك الحياة بصورة مستمرة (حتى إذا كان شريك الحياة ليس هو الطرف الآخر من والدي الطفل)
- أو إذا كنت تعيش/كنت تعيشين مع الطرف الآخر - سواء كنت متزوجاً/كنت متزوجة أم لا
- إذا كان الطرف الآخر من والدي الطفل يدفع نفقة تعادل على الأقل مساعدات نفقات المعيشة المدفوعة مقدماً
- في حالة تغطية احتياجات الطفل من خلال إعانات من مكتب إعانة الأطفال والشباب بموجب القانون SGB VIII (على سبيل المثال: الإقامة في مؤسسة لرعاية الأمهات والأطفال)
- في حالة رفضك للإدلاء بمعلومات عن الطرف الآخر
- في حالة رفضك التعاون في إثبات الأبوة أو إقامة الطرف الآخر
- تغطية احتياجات الطفل من خلال الحصول على معاش يتيم أحد الأبوين
- إذا أتم الطفل عامه الخامس عشر ولم يعد ملتحقاً بمدرسة بنظام التعليم العام واحتياجاته مغطاة من خلال إيرادات من أملاك أو أجر مكتسب من عمل مقبول

## 3 - كم تبلغ مساعدات نفقات المعيشة المدفوعة مقدماً؟

تبلغ مساعدات النفقة شهرياً المبلغ المحدد وفقاً للمادة 1612a من القانون BGB والذي يمثل الحد الأدنى من النفقة مخصصة منه إعانة الطفل الأول. يسري الآتي بدءاً من 1 يناير/ كانون الثاني 2025:

- الأطفال الأقل من 6 أعوام 227 يورو
- الأطفال من 6 أعوام إلى أقل من 12 عاماً 299 يورو
- الأطفال من 12 عاماً إلى أقل من 18 عاماً 394 يورو

تُحتسب مدفوعات نفقة الطرف الآخر من الوالدين أو معاش يتيم أحد الأبوين التي يحصل عليها طفلكم بناءً على مبالغ نفقات المعيشة المدفوعة مسبقاً.

وبالنسبة للأطفال الذين أتموا عامهم الخامس عشر ولم يعودوا ملتحقين بمدرسة بنظام التعليم العام تُحتسب إيرادات الأملاك والأجر المكتسب من أي عمل مقبول.

4 - ما مدة دفع مساعدات نفقات المعيشة المدفوعة مقدماً؟  
ينتهي الدفع عندما يبلغ طفلكم 12 عامًا. لاستكمال الدفع حتى إتمام العام الثامن عشر يلزم تقديم بيانات أخرى مكملة لطلب الحصول على المساعدات وفقاً لقانون UVG.

5 - أين أقدم طلب الحصول على مساعدات نفقات المعيشة المدفوعة مقدماً؟  
يتعين تقديم طلب كتابي لدى هيئة تقديم مساعدات نفقات المعيشة المدفوعة مسبقاً التابعة لهيئة رعاية الشباب في منطقتكم السكنية.

6 - ما الالتزامات المُلزم بها أحد الوالدين المربي للطفل بمفرده أو الممثل القانوني للطفل بعد تقديم الطلب وطوال مدة تلقي المساعدات؟  
يتعين الإبلاغ بالحقائق التالية أو التغييرات التالية على الفور:

- أي عقد زواج حتى إذا لم يكن الزوج هو الطرف الآخر من والدي الطفل
- الدخول في علاقة شراكة حياة (مثلية) مسجلة
- الإقامة بمنزل مشترك مع الطرف الآخر
- طرد الطفل من المنزل المشترك الحالي
- أي تغيير في السكن (حتى في برلين) وأي تغيير في الحساب البنكي
- أي تغيير في تصريح الإقامة/ سحب الحق في حرية الحركة
- دفع أي نفقة للطرف الآخر من الوالدين أو الحصول مباشرةً على مساعدات تتعلق بالنفقة (على سبيل المثال إعانة الحضانه)
- أي تغيير في الرعاية الفعلية للطفل
- إقامة طفلكم في مؤسسة لإعانة الأطفال والشباب وفقاً للقانون SGB VIII
- التحاق الطرف الآخر من الوالدين بالخدمة العسكرية
- إقامة الطرف الآخر من الوالدين، إذا لم تكن معروفة من قبل أو في حالة تغيير عنوانه
- وفاة الطرف الآخر من الوالدين/ زوجة الأب أو زوج الأم
- طلب معاش يتيم أحد الأبوين للطفل أو الموافقة عليه أو تغييره
- الحصول على إيرادات من أملاك والأجر المكتسب من عمل مقبول إذا أتم الطفل عامه الخامس عشر ولم يعد ملتحقاً بمدرسة بنظام التعليم العام

قد تُفرض عقوبة على أي مخالفة للالتزام بهذا الإبلاغ سواء كانت مخالفة عن عمد أو نتيجة تقصير، وذلك بدفع غرامة تصل إلى 1000 يورو بموجب القانون Ordnungswidrigkeitengesetz (OWiG).

7 - ما الحالات التي يتعين فيها رد المساعدات أو التعويض عنها أو إعادة دفعها بموجب القانون UVG؟  
بموجب القانون UVG يتعين على الطرف الآخر من الوالدين رد المساعدات إلى ولاية برلين بصفة أساسية! يتعين عليكم أو على طفلكم التعويض عن المساعدات أو إعادة دفعها في الحالات التالية؛

- في حالة تقديم بيانات خاطئة أو غير كاملة عند تقديم الطلب، سواءً كان ذلك عن عمد أو نتيجة تقصير
- أو مخالفة الالتزام بالإبلاغ أثناء تلقي المساعدات (انظر الرقم 6)
- أو عدم معرفتكم - إما عن عمد أو نتيجة تقصير - بعدم استيفاء اشتراطات دفع مساعدات نفقات المعيشة المدفوعة مقدماً
- أو إذا حصل طفلكم بعد تقديم الطلب على دخل كان يجب وضعه في الحساب عند حساب المساعدات وفقاً لقانون الدفع المسبق لنفقات المعيشة UVG.

8 - كيف تؤثر مساعدات نفقات المعيشة المدفوعة مقدماً بموجب القانون UVG على المساعدات الاجتماعية الأخرى؟  
المساعدات المدفوعة بموجب القانون UVG تعد من ضمن الوسائل التي يجب أن تؤمن توفير النفقات المعيشية للطفل. وبالتالي فهي تُحتسب كمساعدات لتأمين نفقات المعيشة (على سبيل المثال المساعدات المدفوعة بموجب القانون SGB II أو القانون SGB XII).

9 - من يمكنه المساعدة إذا كان لطفلكم مطالب أخرى بالنفقة؟  
إذا كان لطفلكم مطالب أخرى بالنفقة لدى الطرف الآخر من الوالدين يرجى التوجه إلى مكتب الخدمة المختص بالاستشارات/ التمثيل القانوني لحقوق الطفل لدى مكتب رعاية الشباب لديكم أو لدى هيئة الأطفال ذوي الجنسية الأجنبية في جمعية (AWO) Arbeiterwohlfahrt، والكائن مقرها في Hallesches Ufer 30 A, 10963 Berlin، هاتف:

E-Mail: [mail@awo-beistandschaften.de](mailto:mail@awo-beistandschaften.de), (030) 25389-300